الانتفاع في كل منهما وانما نوع بهذا الجنس ولذلك استثنى الله من
اتى الله بقلب سليم من قوله يوم لا ينفع مال ولا بنون وقوله اذا غاب
عنها حفظته مقابل لقوله اذا انظر اليها سرته وقوله اذا امرها اطاعته
دلالة على حسن خلقها وسبب الحديث انه لما نزل والذين يكنزون
الذهب والفضة الاية كبر ذلك على المسلمين فقال عمر انا افرج
عنكم فقال يا نبي الله كبر على اصحابك هذه الاية فقال ان الله
ما فرض الزكاة الا لتطيب ما بقي من اموالكم فكبر عمر رضي الله عنه
فقال الا اخبركم الى اخره قال القاضي لما بين لهم انه لا حرج عليهم
في كنز المال ما داموا يودون زكاته وراى استبشارهم به رغبهم
عنه الى ما هو خير وابقى وهو المراة الصالحة الجميلة فان الذهب لا ينفع
الرجل ولا يغنيه الا ان فرغه والمراة ما دامت معه رفيقته ينظر
اليها فتسره ويقضي عند الحاجة منها وطره ويشاورها فيما يعن له
فتحفظ سره ويستمد منها في حوايجه فتطيع امره واذا غاب عنها
تحامي ماله وتراعي عياله ولو لم يكن لها الا انها تحفظ بذره وتربي
زرعه فيحصل بسببها وله يكون له وزير في حياته وخليفة بعد
وفاته لكفى **ك هق** كلهم في الزكاة **عن ابن عباس** قال ك على شرطهما
واقره الذهبي في التلخيص في الزكاة ورده في التفسير فقال عثمان
القطان اي احد رجاله لا اعرفه والخبر عجيب انتهى وقال في المهذب
فيه عثمان ابو القطان ضعفوه انتهى وهذا الحديث لم اره في نسخة
التي بخطه •

ان الله اي اعلم يا من جاء يطلب من الصدقة قدان الله قد اغنيتنا
بامر الصدقة وتولى قسمتها بنفسه و**لم يرض بحكم نبي** مرسل **ولا غيره**
من ملك مقرب او صحيح مجتهد **في الصدقات** اي في قسمتها على
مستحقيها **حتى حكم هو فيها** اي اثر لها متسوية في كتابه واضحة
جلية قال الطيبي وقوله هو تاكيد اذ ليس هنا صفة جرت على غير من هي
له وحتى بمعنى الى ان **فجزاها ثمانية اجزا** مذكورة وقوله تعالى انما الصدقات
للفقرا الى اخر الاية وتمام الحديث فان كنت من تلك الاجزا اعطيتك قال
الحرالي واذا تولى الله سبحانه ايا ته حكم انهاه الى الغاية في الافصاح
وفيه رد على المزني هنا في صرفها خمسها لمن له خمس الغنيمة ورد على
ابي حنيفة رضي الله عنه والثوري والحسن رضي الله عنهما في صرفها الواحد
وقال مالك رضي الله عنه في صرفها الاكثرهم حاجة وفيه اشارة الى ان

الزكاة

الزكاة على هذا النمط من خصايص هذه الامة وانها علية الشان عند
الله لكونها تولى شرح قسمتها بنفسه ولم يكله الى غيره وناهيك به شرفا
وقد ورد مثل هذا الفضل للمواريث في خبر ضعفه ابن الصلاح بلفظ
ان الله لم يكل قسمة مواريثكم الى نبي مرسل ولا الى ملك مقرب ولكن
قسمها بنفسه **د** في الزكاة **عن زياد بن الحارث الصدائي** بضم الصاد
المهملة صحابي نزل مصر قال قال رجل يا رسول الله اعطني من هذه
الصدقة فذكره ثم قال فان كنت من اهل تلك الاجزا اعطيتك وفيهما
قال الذهبي في المهذب عبد الرحمن بن زياد وهو الافريقي ضعيف
انتهى وكذا قال المناوي ثم هذا الحديث لم اره في نسخة المصنف
التي بخطه •

ان الله لم يبعثني معنتا اي مشقا على عباده **ولا متعنتا** بتشديد
النون مكسورة اي طالبا للعنت وهو العسر والمشقة **ولكن بعثني**
معلما بكسر اللام مشددة **ميسرا** من اليسر قال الحرالي وهو حصول
الشي عفوا بلا كلفة وهذا قاله لعايشة رضي الله عنها لما امره الله
بتخيير نسايه فبدا بها فخيرها فاختارته وقالت يا رسول الله ان
اخترتك تنبيه قال ابن عربي رضي الله عنه لما كان بعث النبي
صلى الله عليه وسلم بالميزان وهو العدل في الكون وهو معتدل
لان طبعه الحرارة والرطوبة كان من حكم الاخرة فان حركة الميزان متصلة
بالخلق الى دخول الجنة والنار ولهذا كان العلم في هذه الامة اكثر
مما كان في الاوايل واعطي علم الاولين والاخرين لان حقيقة الميزان
تعطي ذلك وكان الكشف في هذه الامة اسرع من غيرها لغلبة البرد
واليبس على ساير الامم قبلها وان كانوا اذكيا وعلما الا ترى هذه
الامة من ترجمة جميع الامم ولو لم يكن المترجم عالما بالمعنى الذي دل
عليه لفظ المتكلم به لما صح ان يكون مترجما ولم ينطبق عليه اسم
الترجمة فعلمت هذه الامة علم من تقدم واختصت بعلوم لم تكن لهم
م عن عايشة ورواه عنها ايضا البيهقي في السنن وغيره •

ان الله تعالى لم يامرنا فيما رزقنا اي في الرزق الذي رزقناه
ان نكسو الحجارة واللبن بكسر البا **والطين** قاله لعايشة رضي الله
عنها وقد راها اخذت غطا فسترته على الباب فهتكه او قطعه فهم منه
كراهة ستر نحو باب وجدار لانه من السرف وفضول زهرة الدنيا التي
نهى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان يمد عينيه اليها بقوله ولا تمدن

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)